

وزارة الداخلية

قطاع الأحوال المدنية

قرار وزاري رقم ١٠٢٥ لسنة ٢٠٢٥

مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الأحوال المدنية ولائحته التنفيذية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تنظيم قطاع مصلحة الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٠ لسنة ٢٠١٧ فى شأن تحديد رسوم وتكاليف استخراج وثائق الأحوال المدنية ؛
وعلى كتاب إدارة التخطيط والمتابعة المؤرخ ٢٢/٥/٢٠٢٥ بشأن إنشاء سجل مواليد الخارج بمحافظة الشرقية وسجل مواليد الخارج بمحافظة المنيا ؛

قرار :

مادة ١ - يُنشأ قسم سجل مدنى المواطنين بالخارج بمحافظة الشرقية التابع لإدارة شرطة الأحوال المدنية بالشرقية ويختص بذات الاختصاصات المقررة لقسم السجل المدني للمواطنين بالخارج .

مادة ٢ - يُنشأ قسم سجل مدنى للمواطنين بالخارج بمحافضة المنيا التابع لإدارة شرطة الأحوال المدنية بالمنيا ويختص بذات الاختصاصات المقررة لقسم السجل المدنى للمواطنين بالخارج .

مادة ٣ - على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ويلغى ما يخالفه .

مساعد الوزير

لقطاع الأحوال المدنية

لواء/ عمر الخازندار

